

الخطة الوطنية لتصويب أوضاع المباني القائمة والمرافق العامة 2029 – 2019

وزارة الأشغال العامة والإسكان
المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



الرؤية:

مجتمع دامج للأشخاص ذوي الإعاقة خالي من العوائق البيئية عام 2029.

الرسالة:

تهيئة المباني والمرافق العامة القائمة في الأردن لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إليها والحصول على ما تقدمه من خدمات والتقلل منها وإليها بحرية وإستقلالية وعلى أساس من المساواة مع الآخرين.

المقدمة:

إن هذه الخطة تأتي استجابةً لأحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي ألزم الجهات التنفيذية ذات الصلة وبصفة خاصة وزارة الأشغال العامة والإسكان وأمانة عمان الكبرى والبلديات ومن في حكمها والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ بوضع خطة وطنية عشرية تشتمل على حلول وبدائل للمباني والمرافق العامة القائمة، بحيث تغدو خلال العشرة سنوات التالية مهيأةً لوصول الأشخاص ذوي الإعاقة ومستوعبةً لمتطلبات حصولهم على ما تقدمه من خدمات على أساس من المساواة مع الآخرين وبحرية واستقلالية تامتين. وقد جاءت هذه الخطة نتاجاً لمشاورات عامة وشاملة مع المعنيين من الجهات الحكومية ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومقدمي الخدمات، حيث ركزت على متطلبات إمكانية الوصول في المباني العامة الحكومية وغير الحكومية التي تقدم خدمات للجمهور. وقد خضعت هذه الخطة في عملية إعدادها لثلاثة مراحل هي المرحلة التشريعية والقانونية حيث وردت نصاً ضمن قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017، ثم تلتها مرحلة جمع البيانات للمباني الحكومية القائمة من قبل وزارة الأشغال العامة والإسكان للتتمكن من إنشاء قاعدة بيانات للمباني المطلوب تهيئتها لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة، وأخيراً مرحلة إعداد محاور العمل المختلفة للخطة والإجراءات المتبعة في ذلك من خلال إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم في مراجعتها وتقييمها وفقاً للآلية المذكورة بشكل مفصل في محاور هذه الخطة.

المصطلحات:

يكون للمصطلحات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه الخطة المعاني المخصصة لها والمبينة أدناه وإزاء كل منها ما لم يتم ذكر غير ذلك:

المجلس الأعلى: المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

القانون: قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017.

الترتيبيات التيسيرية المعقولة: تعديل الظروف البيئية من حيث الزمان والمكان لتمكين الشخص ذي الإعاقة من ممارسة أحد الحقوق أو إحدى الحريات أو تحقيق الوصول إلى إحدى الخدمات على أساس من العدالة مع الآخرين.

الأشكال الميسرة: تحويل المعلومات والبيانات والصور والرسومات وغيرها من المصنفات إلى طريقة برايل، أو طباعتها بحروف كبيرة، أو تحويلها إلى صيغة إلكترونية أو صوتية، أو ترجمتها بلغة الإشارة، أو صياغتها بلغة مبسطة، أو توضيحها بأي طريقة أخرى، دون التغيير في جوهرها، لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الإطلاع عليها وفهم مضامينها.

إمكانية الوصول: تهيئة المبني والطرق والمرافق وغيرها من الأماكن العامة والخاصة المتاحة للجمهور، ومواعمتها وفقاً لكودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة بموجب أحكام قانون البناء الوطني الأردني وأي معايير خاصة يصدرها أو يعتمدتها المجلس.

التصميم الشامل: مواءمة الخدمات والسلع في مراحل تصميمها وإنتاجها وتوفيرها بما يتيح استخدامها بطريقة ميسورة للكافة.

منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة: الجمعيات والأندية والإتحادات والشركات غير الربحية وغيرها من الجهات غير الحكومية المسجلة والمرخصة، وفقاً لأحكام التشريعات النافذة التي يشكل الأشخاص ذوي الإعاقة أغلبية أعضاء مجلس إدارتها ويتولى رئاسته أحدهم وتهدف إلى تعزيز الحقوق أو التمكين أو تيسير الوصول إلى الخدمات أو تنفيذ البرامج الخاصة بالإعاقة.

الكودة: كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة من مجلس البناء الوطني الأردني / وزارة الأشغال العامة والإسكان في عمان 2018.

كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة: هي الاداة المعمارية في مجال تصميم المباني التي تشمل متطلبات البناء الواجب توفيرها للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية والسمعية بشكل مفصل بالإضافة الى الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية وتضم المتطلبات الدنيا الواجب توافرها في المبني العام الخدمية التعليمية والصحية والثقافية والترفيهية والأمنية والدينية والتجارية والساحات العامة والأرصفة الخارجية وغيره والمرافق التابعة لها.

واقع الإعاقة في الأردن:

تشير أرقام دائرة الإحصاءات العامة إلى أن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة من إجمالي عدد السكان تبلغ 11.2%， وذلك وفقاً لEnumeration عام 2015، وهذه النسبة التي لم تشتمل على الأطفال ممن تبلغ أعمارهم 5 سنوات فما دون؛ تعكس واقعاً يشكل فيه الأشخاص ذوي الإعاقة شريحة عريضةً من المجتمع الأردني لا يمكن بحال تجاهلها أو إغفال متطلبات وصولها إلى الخدمات وحصولها عليها على أساس من المساواة مع الآخرين. وتشير المسوحات النوعية التي قامت بها دائرة الإحصاءات العامة إلى أن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يتلقون أي شكل من أشكال التعليم تبلغ 79% من إجمالي عدد الأشخاص ذوي الإعاقة ممن هم في سن التعليم، الأمر الذي يثير علامات استفهام حول الدور الذي تلعبه العوائق البيئية في حرمان طيف واسع من الأشخاص ذوي الإعاقة من الحق في التعليم. وما ينطبق على الحق في التعليم ينطبق على الحق في العمل والسياحة والثقافة وغيرها من الحقوق التي إن لم تتوفر إمكانية الوصول وفق المعايير المعتمدة دولياً ومحلياً للتمتع بها وممارستها؛ نجد أمام واقع يعيش فيه الأشخاص ذوي الإعاقة بأعدادهم الكبيرة في عزلة وإنحصار عن المجتمع، مما ينجم عنه آثار إجتماعية واقتصادية سلبية يصعب معالجتها إن لم يتم تداركها في مراحل مبكرة.

لقد قطع الأردن شوطاً كبيراً في مجال المراجعة التشريعية الناظمة لحقوق وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة؛ توجت بصدور قانون رقم 20 لسنة 2017 لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث جاء هذا القانون شمولياً وتناول مسألة إمكانية الوصول بتوسيع وتفصيل عزّ نظيرهما في العديد من تشريعات العالم. وقد وضع القانون أطراً زمنية محددة للجهات التنفيذية المختلفة لتطبيق إمكانية الوصول وفقاً للمعايير الواردة في كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة. ولا بد أن يعقب عملية المراجعة التشريعية إعمال آليات التنفيذ الفعال لما أورده القانون من أحكام تتعلق بإمكانية الوصول، وهذه الخطة هي إحدى هذه الآليات الرئيسية التي من المأمول أن تسطر ممارسات نموذجية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

آلية وضع الخطة ومنهجية تحديد مضامينها:

قامت وزارة الأشغال العامة والإسكان بتشكيل لجنة وطنية برئاستها تضم في عضويتها الأمانة العامة للوزارات الخدمية الرئيسية التي تقدم خدمات للجمهور وهي وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة ووزارة السياحة والأثار ووزارة الشؤون البلدية ووزارة النقل وأمانة عمان الكبرى، بالإضافة إلى المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تم تحديد أولويات عمل هذه اللجنة وكان على رأسها؛ إنشاء قاعدة بيانات للمبني والمرافق الحكومية المنشأة قبل نفاذ أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك بغية القيام بوضع تصور لتهيئة هذه المبني والمرافق.

وتتفيداً لقرارات هذه اللجنة وإستكمالاً لأعمالها، تم عقد لقاءات فنية مع أمانة عمان الكبرى ووزارة الأشغال العامة والإسكان وسائر الجهات المعنية لغایيات وضع الأطر العملية والزمنية لمراحل ومحاور الخطة المختلفة. وفي خطوة تالية، تم دعوة فريق وطني موسع ضم العديد من الجهات التنفيذية وممثلين عن منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومؤسسات القطاع الخاص ذات الصلة، حيث عقد الفريق مشاورات وجلسات تخطيط على مدار 3 أيام تم خلالها إستعراض المقترنات المختلفة لمحاور ومضامين الخطة، وفي نهاية الجلسات التشاورية، تم الخروج بالمسودة لهذه الخطة التي عكف عليها مجموعة من الخبراء لتنقيحها وتدقيقها وإخراجها في صورتها النهائية.

وقد ارتكزت منهجية تحديد مضمون ومحاور هذه الخطة على الفلسفة التي تقوم عليها والتي يمكن إستنباطها من نصوص قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، حيث تشير هذه النصوص إلى ضرورة الموازنة بين تنفيذ إمكانية الوصول على المبني والمرافق العامة القائمة، وفي الوقت نفسه يجب مراعاة العوامل الطبيعية والهندسية والطبيعية و القيمة الأثرية إن وجدت- ومتضييات الأمن والسلامة العامة؛ وغير ذلك من العوامل والإعتبارات التي ينبغي دراستها وفقاً لكل حالة على حدى. وقد روعي في تقسيم الخطة التسلسل الإجرائي الواجب لتنفيذها بأكبر قدر من الدقة، بحيث تكون البداية بمراجعة الأدبيات القانونية ومنظومة التشريعات ثم يتم الإنقال إلى الجوانب العملية بشكل متدرج يجعل من أهداف مضمون هذه الخطة، أهدافاً قابلة للقياس والتحقق والتحقيق.

وسعياً من واضعي الخطة إلى ترسیخ مبدأ التدرج في تنفيذها وجعلها ممكنة التطبيق، فقد تم العمل على تضمينها مشاريع نموذجية يتم تنفيذها خلال السنوات الثلاث الأولى من بدء العمل عليها، بحيث تكون تلك المشاريع بمثابة نماذج تجريبية فضلى يتم الإحتداء بها وتطبيق مثيلات لها في مختلف مناطق المملكة، وقد روعي التوزيع الجغرافي في تلك المشاريع النموذجية بحيث تشمل الشمال والوسط والجنوب، كما روعي فيها العنصر النوعي، حيث غطت في معظمها مجالات السياحة والتعليم ومرفق العدالة ومجلس الأمة ومراكز الإقتراع وجانب من قطاع النقل خصوصاً ما يتعلق بالباس السريع، هذا بالإضافة إلى الأخذ بعين الإعتبار ضرورة أن تكون أماكن تنفيذ هذه المشاريع ذات تردد وإرتياح عالي من قبل المواطنين بوجه عام والأشخاص ذوي الإعاقة على وجه الخصوص.

أهداف الخطة:

الهدف العام:

تهيأة ما نسبته 60% على الأقل من المرافق والمباني العامة التي تقدم خدمات للجمهور بحلول عام 2029 وذلك من خلال تطبيق معايير كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقات و/ أو إيجاد البديل المناسب حسب الإقتضاء.

الأهداف الخاصة:

1. وضع كل جهة معنية لخطتها التنفيذية بناءً على هذه الخطة العشرية لتنفيذ محاورها ضمن إطار زمنية محددة.
2. إنشاء آلية لمتابعة تنفيذ الخطة من خلال لجنة متخصصة تضم في عضويتها الجهات الرئيسية ذات الصلة.
3. مراجعة الخطة بشكل دوري وتقييمها وتعديل الخطط التنفيذية وفقاً لنتائج المراجعة.

الأهداف الخاصة بكل محور :

1. تنفيذ حملات متخصصة للتوعية بضرورة وإلزامية إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة في المرافق العامة القائمة التي تقدم خدمات للجمهور بمعدل حملة توعوية شاملة في كل سنة.
2. تضمين متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة في التشريعات والسياسات العامة ذات الصلة وذلك بحلول عام 2020.
3. حصر كافة المباني القائمة والمرافق التي تقدم خدمات للجمهور من حيث توفر متطلبات إمكانية الوصول من عدمه خلال الثلاث سنوات الأولى من تنفيذ الخطة.
4. بناء القدرات الفنية للطلاب والمتدربين والمهندسين والمقاولين والفنين العاملين في المشاريع من خلال دورات تدريبية متخصصة على مدار سنوات تنفيذ الخطة.
5. تهيئة عدد محدد من المرافق والمباني العامة الخدمية ودور العبادة والمواقع السياحية ومرافق قطاع النقل العام.
6. تأهيل مناطق نموذجية في الشمال والوسط والجنوب لتصبح مهيئة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة بمعدل (4) مناطق على مستوى المملكة وبحلو عام 2022.
7. إستكمال تهيئة المبني الـ(300) المعلن عنها كمراكز إقتراع مخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بحلول الانتخابات البرلمانية لعام 2024

الخطة الوطنية لتصويب أوضاع المبني القائمة والمرافق العامة

على كل جهة معنية بتنفيذ محاور هذه الخطة العشرية وضع خطط تنفيذية لتطبيق الأنشطة الواردة ضمن كافة محاورها المبينة أدناه خلال إطار زمني محدد لا يتجاوز الثلاثة (3) أشهر على الأكثر من تاريخ إطلاق الخطة الوطنية رسمياً.

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الرئيسى	المحور الأول: الإعلام والتوعية وكسب التأييد				
				الفترة	مقدار التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	الشريكاء
الزمنية	الكلفة التقديرية							
1	عقد حملات إعلامية وتوعوية بأهمية تحقيق إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة في المرافق العامة القائمة التي تقدم خدمات للجمهور بمعدل حملة توعوية شاملة في كل سنة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - مؤسسات المجتمع المدني - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- جميع الوزارات ذات العلاقة - عدد اللقاءات والمحاضرات التوعوية المنفذة في كل سنة	- عدد الحملات التي تم تنفيذها	- المنشورات الصادرة (الورقية والإلكترونية)	- النقابات المهنية - مؤسسات المجتمع المدني - أصحاب المصالح من مقدمي الخدمة	- المنفذة المعرفة - تقرير الحملة - كشف الحضور للقاءات والمحاضرات	متمرة
2	توعية وتدريب كوادر كافة الوزارات المعنية التي لها إرتباط وثيق بتنفيذ الخطة الوطنية على النهج الحقوقى ومفهوم إمكانية الوصول بمعدل (4) دورات تدريبية في السنة على الأقل.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الشؤون البلدية والريادة - وزارة السياحة - أمانة عمان الكبرى - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- وزارة التربية والتعليم - وزارة الصحة - وزارة الفقـل	- عدد الكوادر من الوزارات المعنية التي تم توعيتها ضمن الدورات الأربع	- اللقاءات والندوات التوعوية - كشف حضور الكوادر التي تمت توعيتها	متمرة	- كوادر الوزارات المعنية بالخطـة الوطنية	متمرة
3	التدريب على حملات المدافعة وكسب التأييد لمنظمات المجتمع المدني بمعدل تدريب واحد على الأقل في كل سنة.	منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- عدد الندوات والدورات التربوية المنفذة بالسنة	- إيجاد مجموعات ضاغطة	- كوادر الوزارات - نقابة المهندسين - نقابة المقاولين - نشطاء	- عدد اللقاءات	متمرة

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الشركاء	المخرجات	الإعلامية ذات العلاقة	ومدافعين في مجال الإعاقة - المجتمع المدني		المالية الازمة من خالهم.		
								الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة
4	إعداد أدلة توعوية إرشادية حول إمكانية الوصول للفنادق المعنية المختلفة.	- وزارة الأشغال العامة والإسكان/ مجلس البناء الوطني - وزارة النقل - وزارة السياحة والآثار - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- الجهات ذات العلاقة التروعوية المتعلقة بامكانية الوصول - محتوى الأدلة	- صدور الموصفات الفنية للبنود المحددة	- المهندسون - الفنانون - الأشخاص ذوي الإعاقة	مستمرة	يتم تحديد الكلفة التقديرية بعد إعداد الخطة التنفيذية من الجهات المعنية ليتم تأمين المخصصات المالية الازمة من خالهم.	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة

المotor الثاني: التشريعات والسياسات العامة

الهدف: تضمين متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة في التشريعات والسياسات العامة ذات الصلة وذلك بحلول عام 2020

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
					الشركاء	الرئيسي		
تحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الربع الاول من عام 2019	نتائج حصر التشريعات والخطط والاستراتيجيات	النقابات المهنية (مهندسين، مقاولين)	عدد التشريعات والخطط والاستراتيجيات التي تم حصرها وبحاجة إلى تعديل	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	كافة الوزارات والمؤسسات الحكومية	حصر كافة التشريعات (من القوانين والأنظمة والتعليمات) والخطط والإستراتيجيات الصادرة المعمول بها في كافة المؤسسات الحكومية بغرض مراجعتها وتحليلها.	1
تحدد على ضوء الخطط التنفيذية	ستنان	صدور التشريعات والخطط والإستراتيجيات المعدلة	النقابات المهنية (مهندسين، مقاولين)	عدد من التشريعات والخطط والإستراتيجيات المعدلة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	كافة الوزارات والمؤسسات الحكومية	مراجعة التشريعات والخطط والإستراتيجيات بما في ذلك نظام الأبنية - نظام إستثمار العقارات لصالح الحكومة رقم 70 لسنة 1973 - نظام شراء العقارات لصالح الحكومة رقم 68 لسنة 2014 - نظام الإسكان، نظام التصنيف للفنادق، الخ للتأكد من شمولها للمعايير الواردة في كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة.	2
تحدد على ضوء الخطط التنفيذية	سنه	صدور المعايير	مقدمي الخدمة للجمهور	عدد من المعايير المطرورة والمستحدثة	- وزارة الأشغال العامة والإسكان - أمانة عمان - الكبرى - البلديات ومن في حكمها	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تطوير وإتحادات المعايير المتعلقة بمتطلبات وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المرافق العامة القائمة والخدمات التي تقدمها.	3
تحدد على ضوء الخطط التنفيذية	سنة	صدور الموصفات الفنية للبنود المحددة	- المهندسون - الفنيون - المصنعون	عدد بنود المواد المتعلقة بالتهيئة البيئية	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان	مؤسسة الموصفات والمقاييس	إعداد الموصفات الفنية للمواد المستخدمة في تحقيق إمكانية الوصول.	4

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		المخرجات	الفئة المستهدفة	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الرئيسي	الشركاء					
1	إنشاء قاعدة بيانات للمباني والمرافق القائمة العامة الحكومية وغير الحكومية	أ- اللجنة الخاصة المشكلة لإعداد الخطة الوطنية لتصويب اوضاع المباني القائمة والمرافق التابعة لها / وزارة الأشغال العامة والإسكان بالإضافة الى الوزارات المذكورة في كتاب تشكيل اللجنة أعلاه	أ- كافية الوزارات والمؤسسات	أ- عدد المباني الحكومية التي تم حصرها	أ- الوزارات والمؤسسات الحكومية	أ- قوائم بكافة المباني الحكومية القائمة	أسنتين	تحدد على ضوء خطط التنفيذية ويتم تأمين المخصصات المالية من خلال كافة الجهات
		ب-أمانة عمان الكبرى والبلديات ومن في حكمها / الجهات المانحة للرخص	ب-الجهات ذات العلاقة	ب -أعداد المباني العامة غير الحكومية التي تم حصرها	ب- المبني العامة غير الحكومية	ب-قوائم المبني العامة غير الحكومية القائمة	ب- سنتين	
2	تحليل قاعدة البيانات للمباني والمرافق الحكومية وتحديد أولويات التنفيذ.	أ- اللجنة الخاصة المشكلة لإعداد الخطة الوطنية لتصويب اوضاع المباني القائمة والمرافق التابعة لها / وزارة الأشغال بالإضافة الى الوزارات المذكورة	كافية الوزارات والمؤسسات	أ-عدد المباني الحكومية ذات الاولوية للتهيئة	أ-الوزارات والمؤسسات الحكومية	أقوائم البيانات التحليلية للمباني التي تم حصرها -الخطط التنفيذية	أ- ربعة سنة بعد انتهاء الحصر	تحدد على ضوء خطط التنفيذية ويتم تأمين المخصصات المالية من خلال (الوزارات)

المذكورة في اللجنة	ب- ربع سنة بعد انتهاء الحصر	ب- قوائم المبني التي تم حصرها -الخطط التنفيذية	ب- أصحاب المبني العامة غير الحكومية	ب- عدد المبني غير الحكومية التي تم حصرها	ب- غرف الصناعة والتجارة الجمعيات ذات العلاقة	في كتاب تشكيل اللجنة اعلاه	ب-تحليل قاعدة البيانات للمبني غير الحكومية وتحديد أولويات التنفيذ.	
الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	الفئة المستهدفة	المرجعات	مسؤولية التنفيذ	النشاط / الإجراء	الرقم	
تحدد على ضوء خطط التنفيذية و يتم تأمين المخصصات المالية من خلال كافة الجهات	أ-مستمرة	أ-خرائط الواقع المهيئة	أ-الوزارات والمؤسسات الحكومية المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	أ-عدد الموقع الحكومية المهمة الدرجة ضمن الخريطة	أ-المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وزارة الأشغال العامة وكافة الوزارات المعنية	أ-المركز الجغرافي الملكي	أ-إعداد خريطة للمبني القائمة الحكومية المهمة.	3
	ب- مستمرة	ب-خرائط الموقع المهيئة	ب- أصحاب المبني العامة غير الحكومية	ب- عدد الواقع العامه غير الحكومية الدرجة ضمن الخريطة	ب-أمانة عمان البلديات سلطة اقليم العقبة ومناطق التنمية الجهات المانحة للرخص المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	ب-المركز الجغرافي الملكي	ب-إعداد خريطة للمبني العامه القائمة غير الحكومية المهمة.	

المحور الرابع: بناء القدرات الفنية

الهدف: بناء القدرات الفنية للطلاب والمتدربين والمهندسين والمقاولين والفنيين العاملين في المشاريع من خلال دورات تدريبية متخصصة على مدار سنوات تنفيذ الخطة

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
					الرئيسى	الشركاء		
يتم تأمين المخصصات المالية من خلال وزارة التربية والتعليم	-2019 2021	محوى المناهج الدراسية	- مطورو المناهج - الطلبة - المعلمون	عدد الكتب التي تضمنت مفهوم إمكانية الوصول	- المركز الوطني لتطوير المناهج - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة التربية والتعليم	تضمين مفهوم إمكانية الوصول في المناهج المدرسية.	1
يتم تأمين المخصصات المالية من خلال وزارة التعليم العالي	-2019 2021	المساق المعتمد	- الأكاديميون - طلبة كليات الهندسة	المساق المدرج ضمن الخطة الدراسية	- هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	إدراج مساق متعلق بإمكانية الوصول ضمن الخطط الدراسية لطلبة كليات الهندسة.	2
المخصصات المالية من خلال الوزارات والبلديات والجهات المعنية	-2019 2020	الهيكل التنظيمي	- الوزارات - البلديات الكبرى - المهندسون العاملون فيها	- عدد الوحدات التي تم إنشاؤها - عدد البرامج التدريبية التي عقدتها الوحدة	- نقابة المهندسين - اللجان المحلية - الأشخاص ذوي الإعاقة	- كافة الوزارات - البلديات	إنشاء وحدات إدارية مختصة بإمكانية الوصول في الوزارات والبلديات الكبرى ونقاية المهندسين.	3
تأمين المخصصات يتم من خلال الجهات ذات العلاقة	-2019 2028	تقارير الزيارات	- صناع القرار في الوزارات وأمانة عمان والمؤسسات ذات العلاقة - المهندسون والفنيون	- عدد الزيارات التبادلية التي تم تنفيذها - عدد المشاركين بالزيارات - عدد التقارير الوصفية للتجارب	- البلديات الصديقة ذات التجربة في إمكانية الوصول - وزارة التخطيط والأشغال العامة والإسكان - أمانة عمان - وزارة الشؤون البلدية - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال - الجامعات - الجهات ذات العلاقة	- مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان - أمانة عمان - وزارة الشؤون البلدية	الاطلاع على التجارب الريادية في مجال إمكانية الوصول.	4

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
					الشركاء	الرئيسي		
تأمين المخصصات يتم من خلال الجهات ذات العلاقة	-2020 2028	عدد الأشخاص الذين زاروا المنصة	- طلبة كليات الهندسة - الباحثون - المهندسون - المقاولون - صانعوا القرار	منصة إلكترونية تفاعلية	- مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان - الجامعات - الوزارات ذات العلاقة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - المكتبة الوطنية	نقابة المهندسين	إنشاء منصة تعليمية إلكترونية تفاعلية في مجال إمكانية الوصول.	5

المotor الخامس: تهيئة المباني والمرافق العامة

الهدف العام: تهيئة عدد محدد من المرافق والمباني العامة الخدمية ودور العبادة والمواقع السياحية ومرافق قطاع النقل العام

5-1/ المرافق العامة

الهدف: تهيئة عدد محدد من المرافق العامة من ساحات وحدائق وأماكن التجمعات العامة

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الرئيسى		المخرجات	المستهدفة	مصدر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
			الشركاء	البلديات ومن في حكمها					
1	تهيئة الأرصفة ومسارات الحركة الخارجية بمعدل شارع رئيسي واحد على الأقل في كل محافظة لكل سنة.	- البلديات ومن في حكمها - أمانة عمان - الكبرى -	أطوال الأرصفة ومسارات الحركة الخارجية المهمة	مستخدمي الطرق والأرصفة ومسارات الحركة الخارجية	أرصفة ومسارات حركة خارجية مهيبة	مستمرة خطط سنوية لتنفيذ من قبل الجهات المعنية	الجهات المعنية (الامانة والبلديات المختلفة) وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية		
2	تهيئة الساحات العامة وما تتضمنه من مراقب مختلقة بمعدل ساحة رئيسية واحدة على الأقل في كل محافظة لكل سنة.	- أمانة عمان - الكبرى - البلديات في كافة المحافظات ومن في حكمها - الوزارات كل حسب اختصاصه - سلطة إقليم البتراء - سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	عدد الساحات العامة المهمة في مراكز المدن الرئيسية التي تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- المواطنين - المراجعون - المتنزهون - العاملون	ساحات عامة مهيبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية		
3	تهيئة الحدائق والمنتزهات والشواطئ العامة والمرافق التابعة لها بمعدل حديقة واحدة على الأقل في كل محافظة لكل سنة وشاطيء عام واحد على الأقل كل سنتين.	- أمانة عمان - الكبرى - البلديات في كافة المحافظات ومن في حكمها - الجهات الحكومية ذات العلاقة (وزارة السياحة،	عدد الحدائق والمنتزهات العامة المهمة من ممرات الترعة الخالية من العوائق إلى الألعاب المهمة للأطفال من كافة الإعاقات والمرافق المختلفة مثل (مراكز التنمية المجتمعية، الملاعب الخمسية، الحدائق	- المواطنين - المتنزهون من كافة شرائح المجتمع - العاملون	حدائق عامة مهيبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية		

الرقم	النشاط / الاجراء	وزارة الزراعة، (...)	المرورية وغيرها)					
			الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ	
							الرئيسي	الشركاء
4	تهيئة مداخل المباني العامة والتجارية ضمن المناطق المختلفة بمعدل خمس مباني على الأقل سنوياً للقطاعات الحكومية و(15) مبني على الأقل للقطاع الخاص في كل محافظة.	- أمانة عمان الكبرى - البلديات - الوزارات - القطاع الخاص	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد المباني التجارية والمجمعات الطبية والمباني العامة ومباني المكاتب المهيئة المداخل	- المتسوقين - المراجعين للبعدات الطبية او المكاتب المهنية المختلفة أو البنوك - الموظفين	مباني تجارية، مباني عيادات، أسواق وبنوك مهيئة	الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	مستمرة

5/ النقل

الهدف: تهيئة عدد محدد من المباني والمرافق والمجمعات المختلفة القائمة الخاصة بقطاع النقل

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	المرورية وغيرها)					
			الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ	
							الرئيسي	الشركاء
1	تهيئة مباني ومرافق مجمعات النقل البري (مراكز الإنطلاق والوصول) والسكك الحديدية الموزعة في أنحاء المملكة بمعدل مرافق واحد في كل محافظة على الأقل.	- وزارة النقل - هيئة تنظيم النقل البري - أمانة عمان الكبرى - مؤسسة خط الحديدي الحجازي الأردني - سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد المباني الإدارية ومجمعات المسافرين (مراكز الإنطلاق والوصول) المهيئة في كافة محافظات المملكة	- المسافرون من كافة شرائح المجتمع العاملون	مباني ادارية مجمعات مسافرين مهيئة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	مستمرة

الرقم	النشاط / الاجراء	مسؤولية التنفيذ		الشريك الرئيسي	الفئة المستهدفة	المخرجات	مصدر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الشركاء	الرئيسى						
2	تهيئة مباني المطارات والمرافق التابعة لها بمعدل مطار واحد على الأقل كل (3) سنوات.	- وزارة النقل - هيئة تنظيم الطيران المدني - مجموعة شركات المطارات الدولية	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- المسافرون - العاملون	عدد المباني المهمة ضمن المطارات والمرافق التابعة لها من حيث امكانية الوصول	مباني المطارات المهمة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
3	تهيئة مباني ومرافق المراكز الحدودية بمعدل مركز حدودي مهياً على الأقل كل (3) سنوات.	وزارة النقل	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجهات المعنية - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- المستخدمون - المسافرون - العاملون	عدد المباني والمرافق المهمة للمسافرين	مباني ومرافق المراكز الحدودية	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
4	تهيئة مباني ومرافق الموانئ البحرية بمعدل مبني / مرافق على الأقل كل (3) سنوات.	- وزارة النقل - مؤسسة الموانئ - سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة - الهيئة البحرية	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- المستخدمون - العاملون وغيرهم	عدد المباني والمرافق المهمة ضمن الموانئ (ميناء العقبة مرسى زايد، مرسى اليخوت الملكي) لتحقيق متطلبات إمكانية الوصول	موانئ بحرية مهياً	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية

5 – 3 / مباني الخدمات العامة

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الشريك الرئيسي	المخرجات	المستهدفة	الفترة	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
1	تهيئة المباني العامة الإدارية (تقديم الخدمات للمراجعين) والتجارية (الأسواق المدنية والعسكرية) والخدمية المختلفة بمعدل (5) مبني على الأقل سنوياً للقطاع العام و(15) مبني للقطاع الخاص في كل محافظة.	الوزارات والمؤسسات الحكومية التي تقدم خدمات مباشرة للجمهور	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والاسكان	عدد المباني الإدارية والتجارية والخدمية المهيأة لاستخدام الجمهور والأشخاص ذوي الإعاقة (أحوال مدنية، جوازات، الأسواق الاستهلاكية المدنية، صربية الدخل، مديرية التقادم المدني والعسكري، الضمان الاجتماعي، مبني المحاكم... الخ)	- المواطنون كافة شرائح المجتمع - الأشخاص ذوي الإعاقة - العاملون	مباني إدارية وتجارية حكومية مهيئة	مباني إدارية وتجارية حكومية مهيئة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
2	تهيئة المباني الصحية (مراكز صحية ومستشفيات) بمعدل مستشفى حكومي واحد و(3) مستشفيات خاصة على الأقل كل سنتين في كل محافظة، وبمعدل مركزين صحيين سنوياً على الأقل في كل محافظة.	وزارة الصحة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - مجلس اعتماد المؤسسات الصحية	عدد المستشفيات والمراکز الصحية الحكومية والخاصة المهيأة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة	- المواطنون كافة شرائح المجتمع بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة - العاملون	مستشفيات ومراکز صحية مهيئة		مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
3	تهيئة المباني التعليمية من مدارس ورياض أطفال بما نسبته (7%) من القائم منها بحلول عام 2029	وزارة التربية والتعليم	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد المدارس ورياض الأطفال والمرافق التابعة لها المهيأة	- الهيئة التدريسية - الطلاب من ذوي الإعاقة - المراجعون - الأهالي وغيرهم	مدارس ورياض الأطفال مهيئة		مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية

هذه النسبة متوافقة مع الواردة بخطبة التعليم الدامج (تهيئة 25 مدرسة سنوياً

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الرئيسى	الشركاء	المخرجات	الفئة المستهدفة	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
4	تهيئة مباني الجامعات والكليات الجامعية المتوسطة بمعدل جامعة حكومية واحدة وجامعتين خاصتين كل سنتين وكلية/ معهد متوسط في كل محافظة كل سنة على الأقل.	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- الهيئة التدريسية - الطلاب من ذوي الإعاقة - المراجعون - الأهالي وغيرهم	عدد مباني الجامعات والكليات الجامعية المتوسطة والمرافق التابعة لها الميبة	مباني جامعات وكليات ميبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
5	تهيئة دور الحضانات ومباني الرعاية الإجتماعية والمراكيز النهارية ودور الأيتام بما نسبته 60 % من القائم منها على الأقل بحلول عام 2029.	وزارة التنمية الاجتماعية	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	المستخدمون من كافة الفئات العمرية	عدد المباني والمرافق الميبة	مباني ميبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
6	تهيئة المباني والمرافق الرياضية من مراكز شبابية والمدن الرياضية الموزعة في مختلف المناطق بمعدل 60 % من القائم منها على الأقل بحلول عام 2029.	وزارة الشباب والجوانب الأولمبية والبارالمبية - امانة عمان الكبرى والبلديات ومن في حكمها	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- مستخدمو المرافق الرياضية - العاملون	عدد المباني والمرافق والمراكيز الرياضية الميبة	مباني ومرافق رياضية ميبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
7	تهيئة المباني الثقافية كالمراكز والمسارح والمكتبات العامة وغيرها بمعدل 60 % من القائم منها على الأقل بحلول عام 2029.	وزارة الثقافة - امانة عمان الكبرى - البلديات ومن في حكمها	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- مرتدو المراكز الثقافية والمكتبات العامة والمسارح المختلفة - العاملون	عدد المباني والمرافق والمراكز الثقافية والمكتبات العامة والمسارح ودور السينما الميبة لإستخدام ذوي الإعاقة	مباني ومرافق ثقافية ميبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
8	تهيئة المراكز الأمنية ومراسن الإصلاح والتأهيل حسب الجهات التابعة لها بمعدل مركزين أمنيين سنويًا في كل محافظة على الأقل ومركز إصلاح وتأهيل كل (3)	المؤسسات الأمنية والعسكرية كل حسب إختصاصه	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- المراجعون - العاملون - مستخدمي هذه الأماكن	عدد المراكز والأسواق الميبة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة	مباني ومرافق ميبة	مستمرة	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية

الرقم	النشاط / الإجراء	سنوات على الأقل.				
		الرئيسي	الشريكاء			
الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ	
9	تهيئة الأبنية الإدارية والمرافق (المتاحف) التابعة للديوان الملكي العامل بمعدل مبنيين ومتحف واحد كل سنتين على الأقل.	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	مستمرة	مباني ومرافق مهيئة العاملون	- المستخدمون - العاملون عدد الأبنية والمراقب والمتاحف المهمة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الديوان الملكي العامل

الرقم	النشاط / الإجراء	الهدف: تهيئة عدد محدد من دور العبادة وكافة المرافق التابعة لها				
		الرئيسي	الشريكاء			
الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ	
1	تهيئة المساجد والمرافق التابعة لها بمعدل مساجدين سنوياً في كل حي لكل محافظة على الأقل.	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	مستمرة	مساجد ومرافق مهيئة العاملون	- مرتادو المساجد المصلون - العاملون عدد المساجد والمراقب (المتاحف، المكتبات، المدرجات، قاعات الإجتماعات الكبرى،) المهمة تحقق متطلبات إمكانية الوصول لذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
2	تهيئة الكنائس والمرافق التابعة لها بمعدل كنائسين سنوياً على الأقل في كل محافظة.	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	مستمرة	كنائس ومرافق مهيئة العاملون	- مرتادو الكنائس المصلون - العاملون عدد الكنائس والمراقب (المتاحف، المكتبات، المدرجات، قاعات الإجتماعات الكبرى،) المهمة تحقق متطلبات إمكانية الوصول لذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مجلس الكنائس

5 - 5/ المباني والمواقع السياحية والأثرية

الهدف: تهيئة عدد محدد من المباني والمنشآت والمواقع السياحية والأثرية القائمة

الكلفة القدرية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	الفئة المستهدفة	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
					الشركاء	الرئيسي		
الجهات المعنية وتحدد على ضوء خطط التنفيذية	مستمرة	فندق ومطاعم ومحلات تجارية سياحية مهيئة	- المواطنين - مرتدو المنشآت السياحية من كافة شرائح المجتمع - العاملون	عدد المنشآت السياحية والفنادق والمطاعم والمحلاة التجارية والمرافق المهمة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة السياحة والأثار - جمعية الفنادق السياحية - جمعية أصحاب المطاعم	تهيئة كافة المنشآت والمرافق السياحية من مطاعم وفنادق وغيرها بما نسبته 60% من المرافق القائمة على الأقل بحلول عام 2029.	1
الجهات المعنية وتحدد على ضوء خطط التنفيذية	مستمرة	متاحف ومباني ومراكز ثقافية مهيئة	- كافة شرائح المجتمع من مختلف مرتادي المتاحف - العاملون	عدد المتاحف المهيئة بمختلف أنواعها (أثار، الحياة السياسية، ثقافية، شخصية، سير ذاتية,...) عدد المراكز الثقافية المهيئة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة السياحة والأثار - وزارة الثقافة - وزارة الشؤون البرلمانية والسياسية - أمانة عمان الكبرى - البلديات المعنية	تهيئة مباني المتاحف المختلفة بمعدل متحف رئيسي واحد على الأقل كل سنتين.	2
الجهات المعنية وتحدد على ضوء خطط التنفيذية	مستمرة	موقع سياحية وأثرية ومحميّات طبيعة مهيئة	- المواطنين من كافة شرائح المجتمع - العاملون	عدد الموقع السياحية والأثرية والمحميّات الطبيعية في كافة أنحاء المملكة (على ان لا تؤثر التهيئة على القيمة التاريخية للموقع الأثري والقيمة البيئية)	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة السياحة والأثار - دائرة الآثار العامة - سلطة إقليم البترا - سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة - وزارة البيئة	تهيئة الموقع السياحية والأثرية المختلفة والمرافق التابعة لها كل حسب طبيعته بمعدل موقع رئيسي واحد سنوياً على الأقل.	3

المحور السادس: المناطق النموذجية

الهدف: تأهيل مناطق نموذجية في الشمال والوسط والجنوب لتصبح مهيئة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة بمعدل (4) مناطق على مستوى المملكة وبحلول عام 2022

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		المخرجات	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الرئيسي	الشركاء				
1	تحديد المنطقة النموذجية من خلال إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق (إستبيان - ورشة عمل أو غيرها) لتحديد الشارع أو المنطقة للعمل على تهيئتها ضمن الإقليم.	البلدية ذات العلاقة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - المجتمع المحلي	إختيار المنطقة النموذجية تمهدًا للبدء بالعمل على تهيئتها	إختيار شارع / منطقة محددة للعمل على تهيئتها	الربع الأول من السنة الأولى	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
2	التنسيق مع القطاعين العام (الدوائر والمؤسسات) والوزارات الحكومية والخاص (المحلات التجارية والبنوك والمستشفيات،...) الواقعه ضمن المنطقة النموذجية لغايات تهيئة مبانيها ومرافقها خلال مدة لا تتجاوز 4 سنوات.	البلدية ذات العلاقة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الجهات ذات العلاقة من القطاع العام والقطاع الخاص (المحلات التجارية، البنوك، المستشفيات،....) الواقعة ضمن المنطقة او الشارع المطلوب تهيئته	رصد وحصر المباني الواقعه ضمن المنطقة المحددة تمهدًا لتهيئتها.	قائمة بالمباني الواقعه ضمن المنطقة المحددة.	الربع الثاني من السنة الأولى	الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
3	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين في البلدية التابعة للإقليم والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة وتدوين الملاحظات على المنطقة النموذجية التي تم إختيارها.	البلدية ذات العلاقة	- الجهات الرسمية الموجودة في المنطقة - مجلس المحافظة - منظمات المجتمع المدني - أمانة عمان الكبرى او من في حكمها (البلديات المعنية) - وزارة الأشغال العامة والإسكان - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم على المنطقة المقترحة مع الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	صور ومعلومات عن المنطقة التي تم تحديدها	الربع الثاني من السنة الأولى.	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الرئيسي	الشركاء	المخرجات	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
			الرئيسي	الشركاء				
4	تدريب الكوادر الفنية المعنية في بلديات المناطق النموذجية المختارة على كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة والقانون الجديد.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - البلدية ذات العلاقة	مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان	كادر مؤهل لديه معرفة كافية لمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	عدد التدريبات	الربع الثاني من السنة الأولى	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	البلدية المعنية
5	رفع المساحي للمنطقة المستهدفة (الأرصفة وحدود المباني المحاذية للرصيف).	البلدية ذات العلاقة	- مكتب إستشاري (مساحة) حسب الحاجة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحصول على رفع مساحي متكامل للمنطقة المختارة	الوثائق الداعمة	الربع الثاني والثالث من السنة الأولى	البلدية المعنية	
6	التوعية والتسيير للتعريف بالمشروع مع أهالي المنطقة المستهدفة والوزارات المعنية ومالكي العقارات ضمن المنطقة من خلال حملات توعية وندوات تنفيذية ومجموعات بؤرية متخصصة.	- البلدية ذات العلاقة	- وزارة الأشغال العامة والاسكان - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الوعي المجتمعي بطبيعة المشروع لضمان تعاونهم على إنجازه على الوجه الأكمل	عدد التدريبات	بشكل مستمر خلال فترة المشروع	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية
7	إعداد الدراسات والتصاميم الفنية .	- البلدية ذات العلاقة - مالكي العقارات ضمن المنطقة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والاسكان	الحصول على مخططات وجدوال الكميات والمواصفات	الوثائق الداعمة	النصف الثاني من السنة الأولى	الجهات (البلدية) المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	البلدية المعنية
8	تقدير الكلفة للتنفيذ ورصدها في الموازنة .	- البلدية ذات العلاقة	- وزارة الشؤون البلدية ووزارة المالية	توفر مخصصات في ميزانية البلدية أو الوزارة	الوثائق الداعمة	النصف الأول من السنة الثانية	البلدية المعنية	
9	إكمال وثائق العطاء وطرحه وإحالته للتنفيذ.	البلدية ذات العلاقة	- وزارة الشؤون البلدية - دائرة العطاءات الحكومية	إحالة العطاء على أحد المقاولين	وثائق العطاء	النصف الثاني من السنة الثانية	البلدية المعنية	

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
البلدية المعنية	مستمر أثناء العمل	كتب المراسلات الرسمية	موقع خالي من العوائق جاهز للمباشرة بالتنفيذ	- وزارة الأشغال العامة والإسكان	- البلدية ذات العلاقة - الجهات ذات العلاقة - المقاول المنفذ للمشروع	التنسيق مع الجهات المختلفة لإزالة العوائق من خلال نقل الخدمات (مثل أعمدة الكهرباء، الهاتف، خطوط صرف صحي، الخ). الخ).	10
البلدية المعنية	سنوات (السنة الثالثة)	قرار الإحالة وأمر المباشرة	الحصول على منطقة مهيئة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- البلدية ذات العلاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان	المقاول المنفذ للمشروع	البدء بتنفيذ أعمال العطاء .	11
البلدية المعنية	مستمر أثناء العمل	التقارير الصادرة الميدانية	عدد الزيارات والكتشوفات	الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.	12
	الربع الأخير من السنة الثالثة	المشروع بتهيئة كاملة	إستلام شارع / منطقة مهيئة شاملة لمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- البلدية ذات العلاقة - لجنة الإسلام المشكلة	إستلام المشروع الذي تم تنفيذه .	13

1-6: منطقة جامعة اليرموك – شارع شفيق ارشيدات (شارع الجامعة)

الهدف: تأهيل منطقة لتصبح منطقة نموذجية مهيئةً لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة

الكلفة القدرية	الفترة الزمنية	مصدر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
بلدية اربد الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الأول من السنة الأولى	صور ومعلومات عن المنطقة التي تم تحديدها	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم مع الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - أمانة عمان الكبرى (صاحب تجربة) - وزارة الأشغال العامة والإسكان - مجلس المحافظة - منظمات المجتمع المدني - جامعة اليرموك	بلدية اربد الكبرى	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين في بلدية اربد الكبرى والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة وتدوين الملاحظات على المنطقة النموذجية التي تم اختيارها.	1
الجهات المعنية وتحدد على ضوءخطط التنفيذية	الربع الثاني من السنة الأولى	قائمة بالمباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة متضمنة متطلبات التهيئة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.	رصد وحصر المباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة تمهيداً لتهيئتها.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- بلدية اربد الكبرى - وزارة التربية والتعليم - جامعة اليرموك - غرفة تجارة اربد - غرفة صناعة إربد - وزارة الأوقاف والشؤون وال المقدسات الإسلامية - المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي - مجلس المحافظة - جمعية البنوك - شركة مصفاة البترول الأردنية	التنسيق مع القطاعين العام (الدوائر والمؤسسات والوزارات الحكومية) والخاص (المحلات التجارية والبنوك والمستشفيات،...) الواقعة ضمن المنطقة النموذجية لغايات تهيئتها ومراقبتها خلال مدة لا تتجاوز 4 سنوات.	2

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		المخرجات	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الرئيسي	الشركاء				
3	تدريب الكوادر الفنية المعنية في بلدية إربد الكبرى على كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للقانون الجديد.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - بلدية إربد الكبرى	مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان	كادر مؤهل لديه معرفة كافية لمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	عدد التدريبات	الربع الثاني من السنة الأولى	بلدية اربد الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية
4	رفع المساحي للمنطقة المستهدفة (الأرصدة وحدود المباني المحاذية للرصيف).	بلدية إربد الكبرى	- مكتب إستشاري (مساحة) حسب الحاجة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحصول على رفع مساحي متكامل للمنطقة المختارة	الوثائق الداعمة	الربع الثاني والثالث من السنة الأولى	بلدية اربد الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية
5	التوعية والتوعية بالمشروع مع أهالي منطقة جامعة اليرموك والوزارات المعنية ومالكي العقارات ضمن تلك المنطقة من خلال حملات توعوية وندوات تتفقية ومجموعات بورية متخصصة.	بلدية إربد الكبرى	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان	الوعي المجتمعي بطبيعة المشروع لضمان تعليمه على إنجازه على الوجه الأكمل	عدد التدريبات	بشكل مستمر خلال فترة المشروع	بلدية اربد الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية
6	إعداد الدراسات والتصاميم الفنية.	بلدية إربد الكبرى	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحصول على مخططات وجداول الكميات والمواصفات	الوثائق الداعمة	النصف الثاني من السنة الأولى	بلدية اربد الكبرى
7	تقدير الكلفة للتنفيذ ورصدها في الموازنة.	بلدية إربد الكبرى	- وزارة الشؤون البلدية - وزارة المالية	توفر مخصصات في ميزانية البلدية أو الوزارة	الوثائق الداعمة	النصف الأول من السنة الثانية	بلدية اربد الكبرى
8	إكمال وثائق العطاء وطرحه وإحالته للتنفيذ.	بلدية إربد الكبرى	- وزارة الشؤون البلدية - دائرة العطاءات الحكومية	إحالة العطاء على أحد المقاولين	وثائق العطاء	النصف الثاني من السنة الثانية	بلدية اربد الكبرى
9	التنسيق مع الجهات المختلفة لإزالة العوائق من خلال نقل المقاول المنفذ للمشروع	بلدية إربد الكبرى	الجهات ذات العلاقة	إزالة ونقل العوائق حسب الحالة	كتب المراسلات الرسمية	مستمر أثناء العمل	بلدية اربد الكبرى

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الهافت، خطوط صرف صحي، الـ إلخ).	الرقم
				الشركاء	الرئيسي			
بلدية اربد الكبرى	سنه واحده (السنة الثالثة)	كتاب أمر المباشرة	الحصول على منطقة مهأة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	بلدية إربد الكبرى	المقاول المنفذ للمشروع	البدء بتنفيذ أعمال العطاء.		10
بلدية اربد الكبرى	مستمر أثناء العمل	التقارير الصادرة	عدد الزيارات والكتشوفات الميدانية	الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.		11
بلدية اربد الكبرى	الربع الأخير من السنة الثالثة	إستانلام المشروع بتقديمة كاملة	إستانلام شارع مهأة متضمن متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- بلدية إربد الكبرى - الأشخاص ذوي الإعاقة - خبراء في إمكانية الوصول	إستانلام المشروع الذي تم تنفيذه.		12

6-أ: إقليم البتراء - تهيئة الشارع السياحي

الهدف: تأهيل منطقة نموذجية لتصبح مهيئةً لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
سلطة إقليم البتراء وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الأول من السنة الأولى	صور ومعلومات عن المنطقة التي تم تحديدها	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم مع الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة السياحة والأثار - الجهات ذات العلاقة في نفس الشارع - منظمات المجتمع المدني - وزارة الأشغال العامة والإسكان	سلطة إقليم البتراء	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين في سلطة إقليم البتراء والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة وتدوين الملاحظات على المنطقة النموذجية التي تم اختيارها.	1
الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطط التنفيذية	الربع الثاني من السنة الأولى	قائمة بالمباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة متضمنة متطلبات التهيئة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.	رصد وحصر المباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة تمهدًا لتهيئتها.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة السياحة والأثار - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- سلطة إقليم البتراء - متصرفية لواء البتراء - مجلس المحافظة - جمعية البنوك - جمعية الفنادق - جمعية المطاعم	التنسيق مع القطاعين العام (الدواير والمؤسسات والوزارات الحكومية) والخاص (المحلات التجارية والبنوك، المطاعم...) الواقعة ضمن المنطقة النموذجية لغايات تهيئة مبنيها ومرافقها خلال مدة لا تتجاوز 4 سنوات.	2
سلطة إقليم البتراء وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الثاني من السنة الأولى	عدد التدريبات	كادر مؤهل لديه معرفة كافية لمطالبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة - سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تدريب الكوادر الفنية المعنية في سلطة إقليم البتراء على كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة والقانون الجديد.	3

الكلفة التدريية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
سلطة إقليم البتراء وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الثاني والثالث من السنة الأولى	الوثائق الداعمة	الحصول على رفع مساحي متكامل للمنطقة المختارة	- مكتب إستشاري (مساحة) حسب الحاجة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	سلطة إقليم البتراء	رفع المساحي للمنطقة المستهدفة (الأرصفة وحدود المباني المحاذية للرصيف).	4
سلطة إقليم البتراء وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	بشكل مستمر خلال فترة المشروع	عدد التدريبات	الوعي المجتمعي بطبيعة المشروع لضمان تعاونهم على إنجازه على الوجه الأكمل	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والاسكان	سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	التوعية والتسيير للتعريف بالمشروع مع أهالي المنطقة المستهدفة والوزارات المعنية ومالكي العقارات ضمن المنطقة من خلال حملات توعوية وندوات تنفيذية ومجموعات بورية متخصصة.	5
سلطة إقليم البتراء	النصف الثاني من السنة الأولى	الوثائق الداعمة	الحصول على مخططات وجداول الكميات والمواصفات	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة السياحة والأثار	سلطة إقليم البتراء	إعداد الدراسات والتصاميم الفنية.	6
سلطة إقليم البتراء	النصف الأول من السنة الثانية	الوثائق الداعمة	توفر مخصصات في ميزانية سلطة إقليم البتراء	- وزارة السياحة والأثار - وزارة المالية	سلطة إقليم البتراء	تقدير التكلفة للتنفيذ ورصدتها في الموازنة.	7
سلطة إقليم البتراء	النصف الثاني من السنة الثانية	وثائق العطاء	إحالة العطاء على أحد المقاولين	سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار - دائرة العطاءات الحكومية	سلطة إقليم البتراء	إكمال وثائق العطاء وطرحه وإحالته للتنفيذ.	8
سلطة إقليم البتراء	مستمر أثناء العمل	كتب المراسلات الرسمية	إزالة ونقل العوائق حسب الحالة	الجهات ذات العلاقة	سلطة إقليم البتراء - المقاول المنفذ للمشروع	التنسيق مع الجهات المختلفة لإزالة العوائق من خلال نقل الخدمات (مثل أعمدة الكهرباء، الهاتف، خطوط صرف صحي، الخ....)	9

الكلفة التدريجية	الفترة الزمنية	مصادر التحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
سلطة إقليم البتراء	سنه واحدة (السنة الثالثة)	كتاب أمر المباشرة	الحصول على منطقة مهيأة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة	المقاول المنفذ للمشروع	البدء بتنفيذ أعمال العطاء.	10
سلطة إقليم البتراء	مستمر أثناء العمل	التقارير الصادرة	عدد الزيارات والكشفات الميدانية	الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.	11
سلطة إقليم البتراء	الربع الأخير من السنة الثالثة	إسلام المشروع بتبيئه كاملة	إسلام شارع مهياً ضمن متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة السياحة والآثار	- سلطة إقليم البتراء - الأشخاص ذوي الإعاقة - خبراء في إمكانية الوصول	استلام المشروع الذي تم تنفيذه.	12

6-2-ب: إقليم البتراء - تهيئة موقع البتراء الأثري

الهدف العام: تهيئة موقع البتراء ليصبح سهل الوصول والاستخدام من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم					
				الشركاء	الرئيسى							
الترتيبات التيسيرية المعقولة												
الإعاقة الحركية (مستخدمي الكراسي المتحركة)												
سلطة إقليم البتراء والجهات المعنية	ربع سنة	وجود السيارات الكهربائية والعربات المهمة	عدد السيارات الكهربائية والعربات ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	توفير عدد من السيارات الكهربائية او العربات المهمة.	1					
الإعاقة السمعية (الصم)												
سلطة إقليم البتراء والجهات المعنية	سنة	- عدد الورات - عدد الأدلة - عدد السياح من ذوي الإعاقة السمعية	أدلة سياحيين مدربين على التواصل بلغة الإشارة	- سلطة إقليم البتراء - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- وزارة السياحة والأثار - جمعية الأدلة السياحية	توفير أدلة سياحيين مدربين على التواصل بلغة الإشارة.	1					
	ربع سنة	وجود اللوحت	لوحات إرشادية مضيئة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	توفير لوحات إرشادية بأشكل ميسرة.	2					
الإعاقة البصرية (المكفوفين)												
سلطة إقليم البتراء والجهات المعنية	ربع سنة	وجود اللوحت	لوحات إرشادية بلغة برايل	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	توفير لوحات إرشادية بأشكل ميسرة.	1					
	سنة	وجود المجسمات	وجود مجسمات	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	إيجاد مجسمات لأبرز المعالم الأثرية في الموقع (تحاكي الواقع)	2					
إمكانية الوصول												
سلطة إقليم البتراء	نصف سنة	عدد الوحدات المؤهلة	وحدات صحية مؤهلة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- سلطة إقليم البتراء - وزارة السياحة والأثار	إعادة تأهيل الوحدات الصحية.	1					

مع مراعاة أن يتم ذكر كافة الترتيبات التيسيرية ومتطلبات إمكانية الوصول داخل المدينة الأثرية عند إعداد الخطة التنفيذية وذلك وفق كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة.

6-3: مدينة العقبة - منتزه العقبة البحري

الهدف: تأهيل شاطئ سياحي نموذجي ليصبح مهياً لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الأول من السنة الأولى	صور ومعلومات عن المنطقة التي تم تحديدها	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم مع الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	- شركة تطوير العقبة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - منظمات المجتمع المدني	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين في سلطة منطقة العقبة والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة وتنوين الملاحظات على المنطقة النموذجية التي تم اختيارها.	1
سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الثاني من السنة الأولى	عدد التدريبات	كادر مؤهل لديه معرفة كافية لمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	تدريب الكوادر الفنية المعنية في سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة على كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة والقانون الجديد.	2
سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الثاني والثالث من السنة الأولى	الوثائق الداعمة	الحصول على رفع مساحي متكامل للمنطقة المختارة	- مكتب إستشاري (مساحة) حسب الحاجة - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	رفع المساحي للمنطقة المستهدفة (الأرصدة وحدود المباني المحاذية للرصيف والممرات القريبة من الشاطئ) وكذلك المبني والمرافق الموجودة داخل المنتزه البحري.	3
سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	بشكل مستمر خلال فترة المشروع	عدد التدريبات	الوعي المجتمعي بطبيعة المشروع لضمان تعليونهم على إنجازه على الوجه الأكمل	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	التوعية والتنسيق بالتعريف بالمشروع مع أهالي المنطقة المستهدفة والوزارات المعنية ومالكي العقارات ضمن المنطقة من خلال حملات توعوية وندوات تنفيذية وجموعات بؤرية متخصصة.	4

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		المخرجات	مصدر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الرئيسي	الشركاء				
5	إعداد الدراسات والتصاميم الفنية.	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحصول على مخططات وحداول الكميات والمواصفات	الوثائق الداعمة	النصف الثاني من السنة الأولى	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
6	تقدير التكالفة للتنفيذ ورصدها في الموارنة .	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	وزارة المالية	توفر مخصصات في ميزانية سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	الوثائق الداعمة	النصف الأول من السنة الثانية	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
7	استكمال وثائق العطاء وطرحه وإحالته للتنفيذ.	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	وزارة الأشغال العامة والإسكان	إحالة العطاء على أحد المقاولين	وثائق العطاء	النصف الثاني من السنة الثانية	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
8	التنسيق مع الجهات المختلفة لإزالة العوائق من خلال نقل الخدمات (مثل أعمدة الكهرباء، الهاتف، خطوط صرف صحي، الخ).	- سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة - المقول المنفذ للمشروع	الجهات ذات العلاقة	إزالة ونقل العوائق حسب الحالة	كتب المراسلات الرسمية	مستمر أثناء العمل	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
9	البدء بتنفيذ أعمال العطاء.	المقاول المنفذ للمشروع	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	الحصول على منطقة مهيئة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	كتاب امر المباشرة	سنة واحدة (السنة الثالثة)	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
10	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد الزيارات والكشفات الميدانية	التقارير الصادرة	مستمر أثناء العمل	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
11	استلام المشروع الذي تم تنفيذه.	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	استلام شاطئ مهياً ضمن متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	استلام المشروع بتبيئته كاملة	الربع الأخير من السنة الثالثة	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

6-4: منطقة العبدلي - شارع سليمان النابسي وشارع الملك حسين وشارع أمية بنت عبد شمس وشارع مجلس الأمة

الهدف: تأهيل منطقة نموذجية لتصبح مهياً لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصادر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسي		
أمانة عمان الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	تمت خلال سنة 2018	صور ومعلومات عن المنطقة التي تم تحديدها	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم مع الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجهات الرسمية الموجودة ضمن المنطقة - منظمات المجتمع المدني	أمانة عمان الكبرى	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين في أمانة عمان الكبرى والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة وتدوين الملاحظات على المنطقة النموذجية التي تم اختيارها.	1
الجهات المعنية وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	الربع الثاني من السنة الأولى	قائمة بالمباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة متضمنة متطلبات التهيئة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.	رصد وحصر المباني الواقعة ضمن المنطقة المحددة تمهدًا لتهيئتها.	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان - وزارة العمل - غرفة تجارةالأردن - غرفة صناعةالأردن - وزارة الأوقاف والشؤون وال المقدسات الإسلامية - وزارة الصحة - مجلس الأمة (بشقيه الاعيان والنواب) - جمعية البنوك (بنك الاسكان، سوسيتيه جنرال، البنك الاردني الكويتي,...) - البريد الأردني	- أمانة عمان الكبرى (مجمع دوائر الأمانة) - وزاراة التربية والتعليم - وزاراة العمل - غرفة تجارةالأردن - غرفة صناعةالأردن - وزارة الأوقاف والشؤون وال المقدسات الإسلامية - وزارة الصحة - مجلس الأمة (بشقيه الاعيان والنواب) - جمعية البنوك (بنك الاسكان، سوسيتيه جنرال، البنك الاردني الكويتي,...) - البريد الأردني	التنسيق مع القطاعين العام (الدوائر والمؤسسات) والوزارات الحكومية والخاص (المحلات التجارية والبنوك والمستشفيات,...) الواقعة ضمن المنطقة النموذجية لغايات تهيئة مبانيها ومرافقها خلال مدة لا تتجاوز 4 سنوات.	2

					- شركة العبدلي للاستثمار والتطوير - المستشفى الإسلامي - مجلس الكنائس الأردني (كنيسة الأقباط، كنيسة الروم الأرثوذوكس) - وزارة العدل (مبني قصر العدل) - نقابة المهندسين (مكاتب هندессية إستشارية)		
امانة عمان الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	تمت خلال سنة 2018	عدد التدريبات	كادر مؤهل لديه معرفة كافية لمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- مجلس البناء الوطني /وزارة الأشغال العامة والإسكان	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أمانة عمان الكبرى	تدريب الكوادر الفنية المعنية في أمانة عمان الكبرى كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة والقانون الجديد.	3
امانة عمان الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	تم خلال سنة 2018	الوثائق الداعمة	الحصول على رفع مساحي منكامل للمنطقة المختارة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	أمانة عمان الكبرى	رفع المساحي للمنطقة المستهدفة (الأرصفة وحدود المباني المحاذية للرصيف).	4
امانة عمان الكبرى وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية	بشكل مستمر خلال فترة المشروع	عدد التدريبات	الوعي المجتمعي بطبيعة المشروع لضمان تعاونهم على إنجازه على الوجه الأكمل	- وزارة الأشغال العامة والإسكان - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- أمانة عمان الكبرى	التوعية والتسيير بالتعريف بالمشروع مع أهالي المنطقة المستهدفة والوزارات المعنية ومالكي العقارات ضمن المنطقة من خلال حملات توعية وندوات تنفيذية ومجموعات بؤرية متخصصة.	5

الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مصدر التتحقق	المخرجات	مسؤولية التنفيذ		النشاط / الإجراء	الرقم
				الشركاء	الرئيسى		
امانة عمان الكبرى	النصف الثاني من سنة 2019	الوثائق الداعمة	الحصول على مخططات وجداول الكميات والمواصفات	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- أمانة عمان الكبرى - مالكي العقارات ضمن المنطقة	إعداد الدراسات والتصاميم الفنية.	6
امانة عمان الكبرى	تمت خلال سنة 2018	الوثائق الداعمة	توفر مخصصات في ميزانية أمانة عمان الكبرى	- وزارة الأشغال العامة والإسكان	- أمانة عمان الكبرى المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجهات ذات العلاقة	تقدير الكلفة للتنفيذ ورصدها في الموازنة.	7
امانة عمان الكبرى	بداية سنة 2020	وثائق العطاء	إحالة العطاء على أحد المقاولين	لا يوجد	امانة عمان الكبرى	استكمال وثائق العطاء وطرحه وإحالته للتنفيذ.	8
امانة عمان الكبرى	مستمر أثناء العمل	كتب المراسلات الرسمية	إزالة ونقل العوائق حسب الحالة	الجهات ذات العلاقة	- أمانة عمان الكبرى - المقاول المنفذ للمشروع	التنسيق مع الجهات المختلفة لإزالة العوائق من خلال نقل الخدمات (مثل أعمدة الكهرباء، الهاتف، خطوط صرف صحي، الخ).	9
امانة عمان الكبرى	الربع الثاني من سنة 2020	كتاب أمر المباشرة	الحصول على منطقة مهيئة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	امانة عمان الكبرى	المقاول المنفذ للمشروع	البدء بتنفيذ أعمال العطاء.	10
امانة عمان الكبرى	مستمر أثناء العمل	التقارير الصادرة	عدد الزيارات والكشفات الميدانية	الأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.	11
امانة عمان الكبرى	الربع الأخير من سنة 2021	إسلام المشروع بتهيئة كاملة	استلام شارع مهياً ضمن متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- أمانة عمان الكبرى - الأشخاص ذوي الإعاقة - خبراء في إمكانية الوصول	إسلام المشروع الذي تم تنفيذه.	12

المحور السابع: مراكز الإقتراع

الهدف: إستكمال تهيئة المبني الـ(300) المعلن عنها كمراكز إقتراع مخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بحلول الانتخابات البرلمانية لعام 2024

1. إمكانية الوصول

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح
		الشركاء	الرئيسى					
1	حصر مراكز الإقتراع المعلن عنها المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة والإعاقات والبالغ عددها (300) مركز موزعة على مختلف المحافظات.	الهيئة المستقلة للانتخاب	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان - وزارة التربية والتعليم	أعداد مراكز الإقتراع المهمة سابقاً التي تم حصرها	الوزارات المعنية	قوائم بكافة مراكز الإقتراع المهمة	الربع الأول من السنة الأولى	الهيئة المستقلة للانتخاب
2	الكشف الحسي من قبل الخبراء والمهندسين والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات ذات العلاقة على مراكز الإقتراع المحددة لمعرفة أشكال التهيئة البيئية المتوفرة والنقص منها في تلك المراكز.	- وزارة التربية والتعليم - وزارة الثقافة والشباب - الهيئة المستقلة للانتخاب - وزارة الأشغال العامة والإسكان	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	إصدار تقرير بالكشف الحسي الذي تم على مراكز الإقتراع المهمة سابقاً متضمناً الملاحظات المتعلقة بإمكانية الوصول	العاملون على تهيئة مراكز الإقتراع	صور ومعلومات عن المراكز المحددة	النصف الأول من السنة الأولى	الهيئة المستقلة للانتخاب
3	تحديد عدد من مراكز الإقتراع المحددة بمعدل مركز إقتراع واحد على الأقل في كل دائرة إنتخابية لتهيئتها وتزويده بالترتيبات التيسيرية للأزمة.	- الهيئة المستقلة للانتخاب - وزارة التربية والتعليم - وزارة الثقافة والشباب	- وزارة الأشغال العامة والإسكان - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد المراكز المحددة للهيئة البيئية المتكاملة والترتيبات التيسيرية المعقولة	المقرر عن من الأشخاص ذوي الإعاقة	المرافق المهمة	الربع الثالث من السنة الأولى	الهيئة المستقلة للانتخاب
4	تدريب الكوادر الفنية المعنية في الهيئة المستقلة للانتخاب ومرافق الإقتراع والمرافقين على متطلبات وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مراكز الإقتراع والتوصيات بخصوصية واستقلالية.	الهيئة المستقلة للانتخاب - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجمعية العلمية	- مجلس البناء الوطني	كادر مؤهل لديه معرفة كافية بمتطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- كوادر الهيئة المستقلة للانتخاب - العاملين في مراكز الإقتراع	عدد الترتيبات	مستمر	الهيئة المستقلة للانتخاب

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		المخرجات	المستهدفة	مصادر التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
		الرئيسى	الشركاء					
5	الرفع الماسحى للمباني التي تم تحديدها لتكون مهيئة لإقراض الأشخاص ذوي الإعاقة ليشمل كافة المناسبات الداخلية والخارجية (الأرصفة وحدود المباني المحاذية للرصيف، الخ...)	- وزارة التربية والتعليم - وزارة الثقافة والشباب	وزارة الأشغال العامة والإسكان	الحصول على رفع ماسحى متكامل للمباني المختارة	- الكوادر الهندسية ذات العلاقة	الوثائق الداعمة	الربع الرابع من السنة الأولى	الهيئة المستقلة للانتخاب
6	إعداد الدراسات والتصميم الفنية لمراكز الإقراض المحددة.	- الهيئة المستقلة للانتخاب - الوزارة المعنية (تربية أو شباب)	وزارة الأشغال العامة والإسكان - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	الحصول على مخططات وجدول الكميات والمواصفات	المقاول المنفذ	الوثائق الداعمة	الربع الأول من السنة الثانية	الهيئة المستقلة للانتخاب
7	تقدير التكاليف للهيئة المطلوبة لمراكز المحددة ورصدها في الميزانية.	- الهيئة المستقلة للانتخاب - الوزارات المعنية ذات العلاقة	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. - وزارة الأشغال العامة والإسكان	توفر مخصصات في ميزانية الهيئة أو الوزارة المعنية ذات العلاقة	- القائمون على رصد المخصصات المالية	الوثائق الداعمة	الربع الثاني من السنة الثانية	الهيئة المستقلة للانتخاب
8	إكمال وثائق العطاء الخاص بالهيئة وطرحه وإحالته للتنفيذ.	الوزارة المعنية (تربية أو شباب)	وزارة الأشغال العامة والإسكان - الهيئة المستقلة للانتخاب - المجلس الأعلى	إحالة العطاء على أحد المقاولين	- المقاولون	وثائق العطاء	الربع الثالث من السنة الثانية	الهيئة المستقلة للانتخاب
9	البدء بتنفيذ أعمال العطاء الخاص بالهيئة المطلوبة لمراكز الإقراض.	المقاول المنفذ للمشروع	الوزارة ذات العلاقة - وزارة الأشغال العامة والإسكان - الهيئة المستقلة للانتخاب - المجلس الأعلى	الحصول على مراكز إقراض مهيئة تحقق متطلبات إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة	- المقررون في مراكز الإقراض	قرار الإحالة وأمر المباشرة	نصف سنة	الهيئة المستقلة للانتخاب
10	تقييم المشروع أثناء مراحل التنفيذ.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الأشخاص ذوي الإعاقة	عدد الزيارات والكتشوفات الميدانية	- المقررون في مراكز الإقراض	التقارير الصادرة	مستمر أثناء العمل	الهيئة المستقلة للانتخاب
11	استلام مراكز الإقراض التي تمت تهيئتها.	- الوزارة ذات العلاقة - لجنة الاستلام المشكلاة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الهيئة المستقلة للانتخاب	استلام مركز إقراض - مهياً متضمناً لمتطلبات إمكانية الوصول	- المقاول المنفذ - جهاز الإشراف	المشروع بتقنية كاملة	ربع سنة	الهيئة المستقلة للانتخاب

2. الترتيبات التيسيرية المعقولة



الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ		الفترة الزمنية	المقدمة	الكلفة التقديرية
		الرئيسي	الشركاء			
1	مراجعة التعليمات التنفيذية النافذة لعملية الانتخاب لموائتها مع قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة (2017).	الهيئة المستقلة للانتخاب - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة	نصف سنة	- المقترعون من الأشخاص ذوي الإعاقة - العاملون والقائمون على العملية الانتخابية	تعليمات متوازنة وكافية بنود قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
2	توفير تعليمات وإجراءات الإقتراع بأشكال ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة.	الهيئة المستقلة للانتخاب - المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجمعيات ذات العلاقة	عدد التعليمات والإجراءات المقدمة بشكل من أشكال الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة	نصف سنة	عدد التعليمات والإجراءات الصادرة	الهيئة المستقلة للانتخاب وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية
3	تحديد مترجمين لغة إشارة الذين سيتواجدون في مراكز الإقتراع يوم الانتخاب.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	- الأشخاص الصم - جمعيات مترجمي لغة الإشارة	ربع سنة	- مترجمي لغة الإشارة - المقترعون من الصم - القائمون على الإقتراع	- كشوفات وقوائم مترجمي لغة الإشارة - العقود المبرمة والموقعة مع مترجمي لغة الإشارة
4	تدريب المترجمين الذين تم تحديدهم على النواحي الحقوقية وأليات المساعدة للأزمة للمقترعين الصم.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الهيئة المستقلة للانتخاب أندية الصم	ربع سنة	- عدد المتدربين تمت التدريبات التي	كشوفات الحضور
5	توزيع مترجمي لغة الإشارة الذين تم تدريتهم على مراكز الإقتراع المهمة.	الهيئة المستقلة للانتخاب	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - الجمعيات ذات العلاقة	ربع سنة (قبل موعد الاقتراع)	عدد من مترجمي لغة الإشارة الذين تم توفيرهم	كشف بأسماء مترجمي لغة الإشارة الذين تم التعاقد معهم

الرقم	النشاط / الإجراء	مسؤولية التنفيذ	الشركاء		الفئة المستهدفة	مقدار التحقق	الفترة الزمنية	الكلفة التقديرية
			الرئيسي	الثانوي				
6	تدريب الراغبين من الوسطاء والمساعدين الشخصيين للأشخاص ذوي الإعاقة على آليات المساعدة في عملية الإقتراع.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	الهيئة المستقلة للانتخاب وناديه الأشخاص ذوي الإعاقة الناشطين في مجال الإعاقة	عدد المدربين	- المساعدين الشخصيين - الوسطاء العاملين بالانتخاب مع الأشخاص ذوي الإعاقة	- كشف المتدربين - الماده التدريبيه	ربع سنة (قبل يوم الإقتراع)	الهيئة المستقلة للانتخاب وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية
7	التوعية والتوعي لتعريف الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماهم بموقع مراكز الإقتراع المهدأة والترتيبات التيسيرية الخاصة بهم من خلال حملات التوعية ووسائل التواصل الاجتماعي.	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	مجلس البناء الوطني / وزارة الأشغال العامة والإسكان	عدد التدرييات واللقاءات الخاصة بالوعي المجتمعي بطبيعة التهيئة المتوفرة لضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة بعملية الإقتراع	اللقاءات التوعوية المنشورات الصادرة بالخصوص	شكل مستمر خلال فترة الدعاية الانتخابية	خلال فترة الدعاية الانتخابية	الهيئة المستقلة للانتخاب وتحدد على ضوء الخطة التنفيذية

جدول الترتيبات التيسيرية المعقدة والأشكال المطلوب توفيرها حسب نوع الإعاقة						
الكلفة التقديرية	الفترة الزمنية	مسؤولية التنفيذ		الأشكال الميسرة	الترتيبات التيسيرية	نوع الإعاقة
		شركاء	رئيسي			الرقم
الإعاقة البصرية						1
الهيئة المستقلة للانتخاب	- يوم الإقتراع - ربع سنة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . - الجمعيات ذات العلاقة	الهيئة المستقلة للانتخاب	تهيئة الموقع الإلكتروني	- اصطحاب مرافق شخصي - توفير تعليمات الإقتراع والمطبوعات بطريقة برييل وصيغة إلكترونية (word)	المكفوفين
الهيئة المستقلة للانتخاب	- يوم الإقتراع - ربع سنة	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .	الهيئة المستقلة للانتخاب	تهيئة الموقع الإلكتروني	- اصطحاب مرافق شخصي - طباعة تعليمات الإقتراع والمطبوعات بحروف كبيرة - طباعة أسماء المرشحين بحروف كبيرة	ضعف البصر
الإعاقة السمعية						2
الهيئة المستقلة للانتخاب	- ربع سنة و يوم الإقتراع - ربع سنة - يوم الإقتراع	- المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . - الجمعيات ذات العلاقة	الهيئة المستقلة للانتخاب	تهيئة الموقع الإلكتروني	- توفير تعليمات الإقتراع والمطبوعات مترجمة بلغة الإشارة - توفير الصور الخاصة بالمرشحين - توفير مترجم لغة إشارة	الصم
الإعاقة الحركية						3
الهيئة المستقلة للانتخاب والجهات ذات العلاقة	- ربع سنة - يوم الإقتراع	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .	الهيئة المستقلة للانتخاب	-	- صناديق الإقتراع تكون بارتفاع منخفض لا يزيد عن (76) سم - طاولات او كاونترات الإقتراع تكون بارتفاع لا يزيد عن (76) سم وتكون مفرغة من الأسفل تتيح دخول الكراسي المتحركة تحتها.	مستخدمي الكراسي المتحركة وقصار القامة
الهيئة المستقلة للانتخاب	يوم الإقتراع	المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .	الهيئة المستقلة للانتخاب	تهيئة الموقع الإلكتروني	- اصطحاب مرافق شخصي لكتابه	ذوي الإعاقة الحركية بالأطراف العليا

مع التأكيد على ان الإجراءات المبينة أدناه ستم من خلال المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووزارة الأشغال العامة والإسكان وذلك حال إعداد الخطط التنفيذية للأنشطة /الإجراءات الواردة ضمن كل محور من محاور الخطة من قبل الوزارات والجهات المعنية المختلفة (أصحاب المسؤولية الرئيسية للتنفيذ) وهي :

- إنشاء آلية لمتابعة تنفيذ الخطة من خلال لجنة متخصصة تضم في عضويتها الجهات الرئيسية ذات الصلة.
- مراجعة الخطة بشكل دوري وتقيمها وتعديل الخطط التنفيذية وفقاً لنتائج المراجعة.



وزارة الأشغال العامة والإسكان
المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
2019